Middle East Journal of Humanities and Cultural Studies
Homepage: http://meijournals.com/ar/index.php/mejljs/index
ISSN: 2710-2238 (PRINT)
ISSN: 2788-4686 (ONLINE)
مجلة الشرق الأوسط
للعلوم الإنسانية والثقافية

ظاهرة المخدرات وأثرها على الامن المجتمعي

م.د. هند احمد عبد

جامعة النهرين/ كلية العلوم السياسية

hindahmedabd1990131@gmail.com

استلام البحث: 11-06-2026 مراجعة البحث : 13-07-2026 قبول البحث: 07-08-2026

الملخص

تُعدّ ظاهرة المخدرات من أخطر الآفات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات المعاصرة، ولا سيما المجتمع العراقي الذي شهد تصاعداً ملحوظاً لهذه الظاهرة في أعقاب عام 2003، وذلك بفعل جملة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والأمنية المتشابكة وقد باتت هذه الظاهرة تُلقي بظلالها الثقيلة على الأمن المجتمعي، من خلال تصاعد معدلات الجريمة، وتفكك الأسرة، وانهيار المنظومة القيمية لدى فئات الشباب، يهدف هذا البحث إلى تشخيص ظاهرة المخدرات في العراق وتحليل أسبابها وآثارها على الأمن المجتمعي، فضلاً عن استعراض الجهود التشريعية والأمنية والمؤسسية لمكافحتها، وقد اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المؤسساتي في دراسة الظاهرة ملخص البحث إلى أن ظاهرة المخدرات في العراق هي نتاج تداخل عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية وأن مكافحتها تستلزم استراتيجية شاملة تجمع بين الوقاية والعلاج والتشريع والتوعية المجتمعية.

الكلمات المفتاحية: المخدرات، الأمن المجتمعي، العراق، مكافحة المخدرات، الإدمان، السياسة العامة.

Abstract:

Drug abuse represents one of the most serious social challenges confronting contemporary societies, particularly in Iraq, where the phenomenon has expanded considerably in the period following 2003. This escalation has been driven by a combination of interrelated social, economic, and security factors. The growing prevalence of drug abuse has had significant repercussions for community security, contributing to increased crime rates, family disintegration, and the erosion of social and moral values, especially among young people. This study seeks to examine the phenomenon of drug abuse in Iraq by identifying its underlying causes and assessing its implications for community security. It also reviews the legislative, security, and institutional measures adopted to address this challenge. To achieve these objectives, the research employs both the descriptive-analytical and institutional approaches. The study concludes that the spread of drug abuse in Iraq is the outcome of the interaction of political, economic, and social factors. Consequently, combating this phenomenon requires a comprehensive strategy that integrates prevention, treatment, legislative action, and community awareness in order to mitigate its impact and enhance social stability.

Keywords : Drug Abuse, Community Security, Iraq, Drug Control, Addiction, Public Policy.

المقدمة

تُمثّل ظاهرة المخدرات في العصر الحاضر تهديداً مركباً يتجاوز الأضرار الصحية التي تصيب الفرد، ليمتد إلى الأسرة والمجتمع والاقتصاد ومؤسسات الدولة فهي تسهم في ارتفاع معدلات المرض والعجز والوفاة المبكرة، وتؤدي إلى تفكك الروابط الأسرية، وزيادة العنف والجريمة، وتراجع التحصيل الدراسي والإنتاجية، فضلاً عن استنزاف الموارد العامة المخصصة للعلاج والمكافحة والقضاء والسجون. وفي العراق، أخذت الظاهرة أبعاداً أكثر خطورة بعد عام 2003 نتيجة

تداخل عوامل أمنية واجتماعية واقتصادية، من أبرزها ضعف السيطرة على بعض الحدود والمنافذ، واتساع نشاط شبكات التهريب، وارتفاع معدلات البطالة والفقر، وتراجع بعض آليات الضبط الأسري والمجتمعي. وتظهر خطورة الظاهرة في صلتها بارتفاع بعض أنماط الجريمة والعنف، وإضعاف الثقة بالمؤسسات، وإهدار رأس المال البشري، وخلق بيئات مواتية للفساد وغسل العائدات الإجرامية لذلك فإن مواجهتها لا يمكن أن تقتصر على الإجراءات الأمنية، بل تتطلب سياسة وطنية متكاملة تجمع بين الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل، وتشديد الرقابة على الحدود، وملاحقة الشبكات والأموال غير المشروعة، وتعزيز التعاون بين الدولة والأسرة والمدرسة والإعلام ومنظمات المجتمع المدني كما تتطلب بناء قاعدة بيانات وطنية موحدة، وتطوير مراكز العلاج، وقياس نتائج السياسات دورياً لضمان الاستجابة المبكرة والفعالة وحماية الأمن المجتمعي بصورة مستدامة وشاملة.

أولاً: أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من خطورة ظاهرة المخدرات واتساع آثارها الصحية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية في العراق ويسعى إلى تحليل انعكاساتها على الأمن المجتمعي، وبيان مدى كفاءة الجهود التشريعية والأمنية والصحية والمؤسسية المبذولة لمواجهتها واقتراح آليات عملية أكثر فاعلية للحد من الانتشار وتعزيز التنسيق بين مؤسسات الدولة، بما يسهم في بناء سياسة وطنية متكاملة ومستدامة.

ثانياً: أهداف البحث

يهدف البحث إلى تشخيص أبرز الأسباب والعوامل التي أسهمت في انتشارها داخل المجتمع العراقي. كما يسعى إلى تحليل آثار المخدرات في مكونات الأمن المجتمعي بمختلف أبعاده الاجتماعية والصحية والاقتصادية والأمنية، إلى جانب استعراض السياسات والتشريعات العراقية المعتمدة في مجال مكافحة المخدرات وتقييم مدى فاعليتها.

ثالثاً: إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث حول التساؤل الرئيس الآتي: ما أثر ظاهرة المخدرات على الأمن المجتمعي في العراق؟ وكيف يمكن للسلطات الحاكمة أن تواجه هذه الظاهرة بصورة أكثر فاعلية؟ وما المسارات التي تؤثر بها على الأمن المجتمعي؟ وهل التشريعات الحالية كافية لمواجهة هذا التحدي؟

رابعاً: فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن ثمة علاقة طردية بين تفاقم ظاهرة المخدرات وتدهور منظومة الأمن المجتمعي في العراق، وأن نجاح مكافحة هذه الظاهرة مشروط بتبني استراتيجية متكاملة تعالج جذورها الاجتماعية والاقتصادية جنباً إلى جنب مع التدابير الأمنية والتشريعية.

خامساً: منهج البحث

اعتمد البحث جملةً من المناهج العلمية لتحقيق أهدافه، في مقدمتها المنهج الوصفي التحليلي لرصد ظاهرة المخدرات وتحليل أبعادها، والمنهج المؤسساتي لبيان دور المؤسسات الرسمية في مكافحتها، إلى جانب المنهج التاريخي لتتبع مسار تطور الظاهرة في العراق.

المبحث الأول: ماهية المخدرات وأسباب انتشارها

المطلب الأول: مفهوم المخدرات وأنواعها

أولاً: تعريف المخدرات

من الناحية الاصطلاحية، فلا يوجد تعريف واحد جامع للمخدرات يمكن تطبيقه في جميع المجالات إذ يختلف تحديد مفهومها باختلاف الزاوية التي يُنظر منها إليها. فالتعريف الطبي يركز على طبيعة المادة وتأثيرها في جسم الإنسان وجهازه العصبي، ولذلك فإن مفهوم المخدرات لا يقتصر على المواد التي تؤدي إلى النوم أو التخدير بالمعنى الضيق، بل يشمل كذلك المواد المنبهة والمهدئة والمهلوسة وغيرها من المواد التي تُحدث تغييراً في الإدراك أو المزاج أو السلوك أو الوعي[1].

أما من الناحية القانونية، فإن المخدرات تُفهم بوصفها مجموعة من المواد التي أخضعها المشرّع للرقابة، وحظر زراعتها أو إنتاجها أو تصنيعها أو حيازتها أو إحرازها أو شرائها أو بيعها أو نقلها أو استيرادها أو تصديرها أو تقديمها للغير، إلا في الأحوال وللأغراض التي يسمح بها القانون، ولا سيما الأغراض الطبية والعلمية والصيدلانية. ويتميز التعريف القانوني بأنه

[1] محمود محمود ،مصطفى شرح قانون العقوبات القسم الخاص، ط8، مطبعة جامعة القاهرة، مصر، 1984 ، ص 717.

لا يعتمد فقط على مقدار الضرر الطبي الذي تحدثه المادة، وإنما يعتمد أساساً على إدراجها ضمن الجداول الملحقة بالتشريع النافذ[2].

وفي العراق، عالج قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017 هذا الموضوع من خلال اعتماد أسلوب التعريف القائم على الجداول القانونية. فالمادة لا تكتسب وصف المادة المخدرة في المجال الجنائي لمجرد كونها تسبب النعاس أو الفتور أو تغير الوعي، وإنما يجب أن تكون من المواد التي أخضعها القانون للرقابة وأدرجها في الجداول الملحقة به. كما ميّز القانون بين المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية والنباتات التي يحظر زراعتها أو يُقيد التعامل بها، ورتب لكل فئة منها أحكاماً تتناسب مع طبيعتها ودرجة خطورتها والغرض من التعامل بها[3].

ويميز القانون العراقي كذلك بين المخدرات والمؤثرات العقلية فالمخدرات تشمل المواد الطبيعية أو المصنعة المدرجة في الجداول المخصصة لها، في حين تُقصد بالمؤثرات العقلية المواد التي تؤثر في الوظائف الذهنية أو النفسية أو السلوكية، وتكون مدرجة في الجداول الخاصة بالمؤثرات العقلية. وقد تكون بعض هذه المواد ذات استعمال طبي مشروع، مثل بعض المهدئات والمنومات والعقاقير النفسية، إلا أن استعمالها أو تداولها خارج الوصفة الطبية أو القنوات المرخصة قد يشكل فعلاً مخالفاً للقانون، كما يخضع للرقابة القانونية ما يُعرف بـ السلائف الكيميائية، وهي مواد كيميائية قد لا تكون مخدرة بذاتها، لكنها تُستعمل في تصنيع المخدرات أو المؤثرات العقلية أو تحضيرها. ويهدف إخضاعها للرقابة إلى منع تحويلها من الاستعمالات الصناعية أو التجارية المشروعة إلى عمليات التصنيع غير المشروع ويشمل التنظيم القانوني أيضاً النباتات التي يمكن استخلاص مواد مخدرة منها، إذ يحظر القانون زراعتها أو إنتاجها إلا في الحدود التي يجيزها وللأغراض التي يحددها[4].

جاءت اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 لتوسّع نطاق الرقابة الدولية ليشمل طائفة من المواد ذات التأثير النفسي والعقلي التي لم تكن مشمولة على نحو كافٍ بأحكام اتفاقية سنة 1961. وقد عرّفت المؤثر العقلي بالإحالة إلى المواد الطبيعية أو الاصطناعية أو المنتجات الطبيعية المدرجة في الجداول الملحقة بها، وأقامت نظاماً متفاوتاً للرقابة بحسب درجة خطورة

[2] علي سالم طه، المسؤولية الجزائية عن حيازة واحراز المخدرات والمؤثرات العقلية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 2025 ص7-11.

[3] محمد عزت فاضل، حامد جاسم حمادي، مبدأ التناسب في ضوء قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 22، 2023، ص51.

[4] رنا علي حميد السعدي، وسائل الضبط الاداري في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في العراق. مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد29، 2025، ص238.

كل مادة ومدى فائدتها الطبية، كما عززت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 الجانب الجنائي والتعاوني، من خلال إلزام الدول باتخاذ تدابير لمواجهة إنتاج المخدرات وتصنيعها وحيازتها ونقلها وتوزيعها والاتجار غير المشروع بها، فضلاً عن تجريم غسل الأموال المتحصلة من هذه الجرائم ومراقبة المواد الكيميائية المستخدمة في التصنيع غير المشروع وتعزيز التعاون القضائي وتسليم المجرمين[5].

وبذلك يتضح أن التعريف القانوني للمخدرات في التشريع العراقي وفي الاتفاقيات الدولية لا يقوم على وصف طبي عام فحسب، وإنما يقوم على معيار قانوني محدد يتمثل في إدراج المادة ضمن الجداول الخاضعة للرقابة. أما التأثير في الجهاز العصبي، وقابلية إساءة الاستعمال، وإمكان إحداث الاعتماد أو الإدمان، فهي اعتبارات علمية وطبية تستند إليها الجهات المختصة عند تقرير إخضاع المادة للرقابة ومن ثم يمكن تعريف المخدرات تعريفاً جامعاً بأنها: كل مادة طبيعية أو مصنّعة أو شبه مصنّعة، مدرجة في الجداول القانونية النافذة، يكون من شأنها التأثير في الجهاز العصبي أو الإدراك أو السلوك، ويُحظر إنتاجها أو زراعتها أو تصنيعها أو تداولها أو حيازتها أو استعمالها إلا في الحدود وللأغراض التي يجيزها القانون[6].

ثانياً: أنواع المخدرات

تُصنَّف المخدرات وفق معايير متعددة، أهمها مصدر المادة وطبيعتها الكيميائية وآلية تأثيرها في الجهاز العصبي ووفق معيار المصدر، تنقسم إلى مخدرات طبيعية، وشبه مصنَّعة، ومصنَّعة تخليقياً تشمل المخدرات الطبيعية المواد المستخلصة مباشرة من النباتات، مثل الأفيون الناتج من نبات الخشخاش، والقنب ومشتقاته، وأوراق الكوكا، والقات، وتحتوي هذه النباتات على مركبات فعالة قد تُستخدم طبياً أو تُساء استعمالها، بحسب الجرعة وطريقة الاستخدام والرقابة القانونية[7].

أما المخدرات شبه المصنَّعة فهي مواد يكون أصلها طبيعياً ثم تُجرى عليها تعديلات كيميائية لتغيير قوتها أو سرعة تأثيرها أو مدة بقائها في الجسم. ومن أمثلتها الهيروين المشتق من المورفين، وبعض مشتقات الأفيونات الأخرى ويجب التنبيه إلى أن المورفين والكوداايين من القلويدات الطبيعية الموجودة في الأفيون، بينما يُستخلص الكوكايين من أوراق الكوكا بعد معالجتها، لذلك لا يصح إدراجها جميعاً في فئة واحدة بلا تمييز، وتشمل المخدرات المصنَّعة تخليقياً المواد المنتجة كيميائياً، مثل الميثامفيتامين، والإكستازي، والفنتانيل، ومركبات الكبتاغون غير المشروعة وتتميز هذه المواد بإمكان

[5] رنا علي حميد السعدي، مصدر سبق ذكره، ص241–242.

[6] كاظم عبد جاسم، مكافحة المخدرات في القانون العراقي، مكتبة العدالة القانونية، ط٢، بغداد ٢٠٢٢، ص٢٥.

[7] ورقاء محمد رحيم، الاستراتيجيات الحكومية لمكافحة ظاهرة المخدرات في العراق، مجلة اكليل للدراسات الانسانية، المجلد 5، العدد 2، الجزء 3، 2024، ص1510.

تصنيعها بتركيزات متفاوتة، مما يزيد مخاطر التسمم والجرعات الزائدة وتشير تقارير عراقية إلى بروز الميثامفيتامين والكبتاغون ضمن المواد المتداولة، لكن تحديد الأكثر انتشاراً يتطلب بيانات حديثة وموحدة[8].

أما ما يسمى بالمخدرات الرقمية، فهي تسجيلات تعتمد غالباً على النغمات الثنائية ولا توجد أدلة علمية راسخة تثبت أنها تُحدث تأثيراً مماثلاً للمخدرات الكيميائية، لذا ينبغي تناولها بوصفها ظاهرة إعلامية أو نفسية محتملة، لا فئة مخدرة مؤكدة[9].

المطلب الثاني: أسباب انتشار ظاهرة المخدرات

أولاً: الأسباب الاجتماعية

تُعدّ العوامل الاجتماعية من أبرز الأسباب التي تسهم في نشوء ظاهرة المخدرات واستمرار انتشارها، إذ يؤدي التفكك الأسري وضعف الروابط العائلية إلى خلق فراغ عاطفي ونفسي قد يدفع الفرد إلى البحث عن بدائل غير سوية للهروب من مشكلاته، ومن بينها تعاطي المخدرات كما تمثل جماعة الرفاق وقرناء السوء عاملاً مؤثراً في دفع الأفراد، ولا سيما الشباب والمراهقين، إلى خوض تجربة التعاطي تحت ضغط التقليد أو الرغبة في إثبات الذات والانتماء إلى الجماعة. ويُضاف إلى ذلك ضعف الدور الوقائي للمؤسسات التعليمية نتيجة غياب البرامج التوعوية المتخصصة، وقلة الأنشطة الثقافية والرياضية والاجتماعية القادرة على استثمار أوقات الفراغ وتنمية الوعي بمخاطر المخدرات[10].

ثانياً: الأسباب الاقتصادية

يرتبط انتشار المخدرات ارتباطاً وثيقاً بتردّي الأوضاع الاقتصادية، ولا سيما في المجتمعات الخارجة من الصراعات والأزمات، إذ تسهم معدلات الفقر المرتفعة واتساع دائرة الحاجة والحرمان في جعل شرائح واسعة من السكان أكثر عرضة للانخراط في تعاطي المخدرات أو الاتجار بها بوصفه وسيلة غير مشروعة للحصول على الدخل. وقد أشارت بيانات وزارة التخطيط العراقية لعام 2022 إلى أن نسبة الفقر بلغت نحو 25%، الأمر الذي يعكس حجم الضغوط المعيشية التي تواجهها فئات واسعة من المجتمع. كما تؤدي البطالة، ولا سيما بين الشباب، دوراً بارزاً في تفاقم الظاهرة، إذ تراوحت معدلاتها في بعض السنوات بين 22% و25%، بما يترتب على ذلك من فراغ وإحباط وشعور بانسداد آفاق المستقبل، وهي

[8] ورقاء محمد رحيم، مصدر سبق ذكره، ص1511.

[9] فاطمة جاسم شندي، التعاون الدولي في مكافحة المخدرات الرقمية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ميسان، 2021، ص8.

[10] صابرين احمد مجيد، ظاهرة انتشار المخدرات في العراق ودور السلطات الحاكمة في مكافحتها، مجلة بلاد الرافدين للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 7، العدد 4، ديالى، 2025، ص202

عوامل قد تدفع بعض الأفراد إلى تعاطي المخدرات هرباً من الواقع أو إلى الانخراط في ترويجها بحثاً عن مورد مالي سريع. ويُضاف إلى ذلك ارتفاع تكاليف المعيشة وتراجع القدرة الشرائية للأسر[11].

ثالثاً: الأسباب النفسية

تؤدي العوامل النفسية دوراً محورياً في زيادة قابلية بعض الأفراد لتعاطي المخدرات، ولا سيما في ظل ما تعرّض له المجتمع العراقي من حروب ونزاعات مسلحة وأعمال عنف ونزوح قسري خلّفت آثاراً نفسية متراكمة. فقد تؤدي الضغوط النفسية الشديدة، وما يصاحبها من قلق واكتئاب واضطراب في النوم، إلى لجوء بعض الأشخاص إلى المواد المخدرة بوصفها وسيلة مؤقتة للهروب من الألم النفسي أو تخفيف التوتر، من دون إدراك لما قد يترتب على ذلك من اعتماد وإدمان. كما يُعد اضطراب ما بعد الصدمة من العوامل المهمة، ولا سيما لدى المقاتلين والنازحين وضحايا العنف والأشخاص الذين فقدوا ذويهم أو ممتلكاتهم، إذ قد تدفع الذكريات المؤلمة ونوبات الخوف والعزلة والانفعال بعض المصابين إلى ما يُعرف بالتداوي الذاتي عن طريق تعاطي المواد المخدرة بدلاً من تلقي العلاج النفسي المتخصص[12].

رابعاً: الأسباب الأمنية والقانونية

أسهمت العوامل الأمنية والقانونية إسهاماً كبيراً في تفاقم ظاهرة المخدرات في العراق، إذ أدّى ضعف الرقابة على بعض المنافذ الحدودية واتساع الحدود البرية وتعدد مسالك التهريب إلى استغلال الأراضي العراقية في نقل المواد المخدرة وترويجها، فتحوّل العراق من بلد عبور لبعض الشحنات القادمة من دول الجوار إلى سوق للاستهلاك والتوزيع أيضاً. وقد تزامن ذلك مع انشغال الأجهزة الأمنية، خلال سنوات طويلة، بمواجهة الإرهاب والنزاعات المسلحة وحفظ الأمن الداخلي؛ إذ ظل العراق في صدارة الدول الأكثر تضرراً من الإرهاب خلال المدة الممتدة بين عامي 2013 و2017، الأمر الذي استنزف جانباً مهماً من الموارد والجهود الأمنية، وأثر في مستوى الاهتمام المخصص لمراقبة جرائم المخدرات وملاحقة شبكاتها المنظمة. كما أسهم الفساد الإداري والمالي وضعف النزاهة في بعض المؤسسات في تهيئة بيئة ملائمة لعمليات التهريب والترويج، من خلال استغلال الثغرات الإدارية أو التواطؤ أو التغاضي عن بعض الأنشطة غير المشروعة، بما

[11] صابرين احمد مجيد،ة مصدر سبق ذكره، 203.

[12] صابرين احمد مجيد، ظاهرة انتشار المخدرات في العراق ودور السلطات الحاكمة في مكافحتها، مصدر سبق ذكره، ص203.

يضعف فاعلية إجراءات الضبط والرقابة ويعزز قدرة الشبكات الإجرامية على الإفلات من الملاحقة[13]. ويُضاف إلى ذلك القصور الذي شاب الإطار التشريعي السابق لصدور قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017، ولا سيما بسبب قِدم بعض الأحكام وعدم مواكبتها لتطور أنواع المخدرات وأساليب تصنيعها وتهريبها وترويجها، وقد جاء قانون سنة 2017 ليضع تنظيماً أكثر شمولاً، فوسّع نطاق التجريم، وشدد العقوبات على أفعال الاتجار والإنتاج والتهريب، ونظم الجوانب العلاجية والتدابير الخاصة بالمتعاطين، غير أن فاعلية النصوص القانونية تظل مرتبطة بحسن تنفيذها، وتعزيز الرقابة الحدودية، ومكافحة الفساد، وتطوير قدرات الأجهزة المختصة في جمع المعلومات والتحقيق والتنسيق الداخلي والدولي.

خامساً: الأسباب الإعلامية والثقافية

تؤدي وسائل الإعلام والبيئة الثقافية دوراً مؤثراً في تشكيل اتجاهات الأفراد نحو المخدرات، وقد تسهم بعض المضامين الإعلامية والفنية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في تطبيع فكرة التعاطي عندما تُصوَّر المخدرات في الأعمال السينمائية والدرامية بوصفها وسيلة للمتعة أو الشجاعة أو الهروب من الضغوط، من دون إظهار آثارها الصحية والنفسية والاجتماعية والقانونية الحقيقية. كما أتاحت منصات التواصل الاجتماعي وشبكة الإنترنت إمكان الوصول السريع إلى محتويات قد تروّج للمواد المخدرة أو تعرضها بأساليب مشفرة وجاذبة، فضلاً عن استغلال بعض الشبكات الإجرامية للفضاء الرقمي في التواصل مع الفئات الشابة وتشجيعها على التجربة أو تسهيل عمليات الترويج والبيع. ويزداد تأثير ذلك في ظل ضعف الوعي الإعلامي وغياب الرقابة الأسرية والمجتمعية الكافية. كذلك يسهم قصور برامج التثقيف الديني والأخلاقي في إضعاف الحصانة الداخلية للفرد، ولا سيما عندما لا تُقدَّم هذه البرامج بأسلوب واقعي ومتوازن يربط بين القيم الدينية والمسؤولية الاجتماعية ومهارات مقاومة الضغوط واتخاذ القرار السليم. ومن ثم، تقتضي مواجهة الظاهرة تطوير محتوى إعلامي وتربوي مسؤول يوضح مخاطر المخدرات، ويعزز التفكير النقدي، ويرسخ القيم الأخلاقية والإنسانية، مع مراقبة المحتوى الرقمي المخالف للقانون من دون المساس بالحقوق والحريات المشروعة[14].

المبحث الثاني: أثر المخدرات على الأمن المجتمعي وسبل مكافحتها

[13] حمد محسن عليان، فاطمة عيال طعان، عباس حسين صاحب، سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014 (الأسباب_الآثار_العلاجات)، مجلة قضايا سياسية، العدد82، 2025، ص193.

[14] مؤيد خلف حسين، دور وسائل الإعلام في الحد من انتشار المخدرات وتعاطيها في العراق دراسة ميدانية على المدمنين ومتعاطي المخدرات في العاصمة بغداد، المجلد 43، العدد 43، 2015،

المطلب الأول: أثر المخدرات على الأمن المجتمعي

الأمن المجتمعي منظومة متكاملة تشمل الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية والثقافية، وتؤثر ظاهرة المخدرات فيها مجتمعة، مهددةً استقرار المجتمع وتماسكه وقدرته على التنمية والحماية المستدامة[15]، وتقويض مؤسساته وقيمه الأساسية تدريجياً، كما يتضح من خلال التحليل الآتي:

أولاً: الآثار الصحية والفردية

تترك المخدرات آثاراً خطيرة ومباشرة في صحة الفرد وسلامته الجسدية والنفسية، إذ تؤثر في وظائف الجهاز العصبي المركزي، وقد تُحدث اضطرابات مزمنة في الذاكرة والانتباه والإدراك والقدرة على اتخاذ القرار، بحسب نوع المادة وجرعتها ومدة استعمالها. كما يزيد التعاطي بالحقن، ولا سيما عند مشاركة الإبر أو أدوات الحقن الملوثة، من احتمالات انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهابَي الكبد الفيروسي «B» و «C»وغيرهما من الأمراض المعدية. وتمتد الأضرار إلى القلب والأوعية الدموية والجهاز التنفسي والكبد والكلى والجهاز الهضمي، فضلاً عن سوء التغذية وضعف المناعة وتراجع اللياقة الجسدية. وقد يصاحب التعاطي أيضاً عدد من الاضطرابات النفسية والعقلية، مثل القلق والاكتئاب والذهان واضطرابات النوم والسلوك[16].

ثانياً: الآثار الاجتماعية والأسرية

تُعدّ الآثار الاجتماعية والأسرية من أخطر انعكاسات المخدرات على الأمن المجتمعي، لأن الضرر لا يبقى محصوراً في المتعاطي، بل يمتد إلى الأسرة وشبكة العلاقات المحيطة به. فالإدمان قد يفضي إلى اضطراب التواصل بين أفراد الأسرة، وفقدان الثقة، وتكرار النزاعات الزوجية، وإهمال الالتزامات المالية والتربوية، الأمر الذي قد ينتهي إلى الانفصال أو الطلاق وتفكك البناء الأسري. كما يؤدي إنفاق الدخل على المخدرات إلى حرمان الأسرة من حاجاتها الأساسية، وزيادة الديون والفقر، ولا سيما إذا فقد المتعاطي عمله أو تراجعت قدرته على الإنتاج[17].

ثالثاً: الآثار الأمنية وارتفاع معدلات الجريمة

[15] عمار قدوري علي، السياسات العامة لمكافحة المخدرات وتأثيرها في الامن المجتمعي العراقي بعد عام 3002، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 2023، ص103.

[16] ياسر طلال نضير، "السياسات العامة للأمن المجتمعي وأثرها في مكافحة ظاهرة المخدرات: العراق أنموذجاً"، مجلة تكريت للعلوم السياسية، العدد 38، 2025، ص123–156

[17] علي الربيعي، "العوامل الاجتماعية والاقتصادية لتعاطي المخدرات في العراق"، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 2، 2019، ص35–42.

ترتبط المخدرات بالجريمة بعلاقة مركبة ومتعددة الأبعاد، إذ لا يمكن تفسيرها على أساس أن التعاطي يقود بالضرورة إلى السلوك الإجرامي، بل تتداخل فيها طبيعة المادة المخدرة، وشدة الاعتماد عليها، والحالة النفسية للمتعاطي، ومستواه الاقتصادي والاجتماعي، فضلاً عن طبيعة السوق غير المشروعة المحيطة به فقد تؤدي بعض المواد إلى اضطراب الإدراك أو ضعف السيطرة على السلوك أو زيادة الاندفاع، بما يرفع احتمال وقوع المشاجرات والاعتداءات والحوادث، غير أن هذا الاحتمال يختلف باختلاف نوع المادة والجرعة والظروف الفردية، ولا ينطبق على جميع المتعاطين[18].

رابعاً: الآثار الاقتصادية

تفرض ظاهرة المخدرات أعباءً اقتصادية واسعة ومتداخلة لا تقتصر على الأموال التي ينفقها المتعاطي في شراء المادة المخدرة، بل تشمل سلسلة طويلة من الخسائر المباشرة وغير المباشرة التي يتحملها الفرد والأسرة ومؤسسات الدولة والاقتصاد الوطني. ويمكن تصنيف هذه الأعباء إلى تكاليف مباشرة، تتمثل في نفقات العلاج والمكافحة والتحقيق والمحاكمة والسجون؛ وتكاليف غير مباشرة، تشمل خسارة الإنتاج والدخل وسنوات العمل؛ فضلاً عن تكاليف اجتماعية يصعب تقديرها مالياً، مثل تراجع نوعية الحياة، وتفكك الأسرة، والشعور بعدم الأمان، وفقدان الثقة بالمؤسسات[19].

فعلى مستوى الفرد، يؤدي الاعتماد على المخدرات إلى إضعاف القدرة الجسدية والعقلية على أداء العمل بصورة منتظمة، إذ يزداد التغيب والتأخر عن الدوام، وتنخفض القدرة على التركيز واتخاذ القرار، وترتفع احتمالات ارتكاب الأخطاء والتعرض للحوادث المهنية. وقد يؤدي تكرار هذه المشكلات إلى فرض عقوبات وظيفية على المتعاطي أو فقدانه عمله نهائياً، فيتحول من شخص منتج يشارك في النشاط الاقتصادي إلى شخص يعتمد على أسرته أو على برامج الرعاية الاجتماعية[20].

خامساً: الآثار السياسية والمؤسسية

لا تقتصر آثار المخدرات والاتجار غير المشروع بها على الجوانب الصحية والاجتماعية، بل تمتد إلى بنية الدولة واستقرارها السياسي عندما تتحول تجارة المخدرات إلى نشاط منظم يمتلك موارد مالية ونفوذاً وقدرة على التأثير في المؤسسات العامة. فالشبكات الإجرامية لا تعتمد على التهريب والترويج وحدهما، وإنما تسعى إلى حماية نشاطها من خلال

[18] حمزة عبدالمطلب كريم، ظاهرة تعاطي المخدرات وآثارها في حدوث الجريمة في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية، مصر، مجلة العلوم التربوية، مجلد 25، العدد 3، 2017، ص347.

[19] ياسر طلال نضير، السياسات العامة للأمن المجتمعي واثرها في مكافحة ظاهرة المخدرات العراق انموذجاً، مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية، العدد 38، 2025.ص146.

[20] جميل حامد عطية، ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق العوامل والتاثيرات، مجلة نسق، مجلد 42، العدد3، 2024، ص82.

الرشوة والتهديد والابتزاز وشراء المعلومات والتأثير في بعض الموظفين المكلفين بالرقابة أو إنفاذ القانون. وكلما تمكنت هذه الشبكات من اختراق المنافذ الحدودية أو الأجهزة الأمنية أو المؤسسات المالية والقضائية، ضعفت قدرة الدولة على تطبيق القانون بصورة متساوية وفعالة[21].

ويُعد غسل الأموال إحدى أهم الوسائل التي تسمح للشبكات الإجرامية بتحويل أرباح المخدرات إلى نفوذ اقتصادي وسياسي. فعندما تُدمج العائدات غير المشروعة في شركات أو عقارات أو أنشطة تجارية ظاهرها قانوني، وفي السياق العراقي، تكتسب هذه المخاطر أهمية إضافية بسبب اتساع الحدود، وتعدد الجهات المعنية بالمراقبة، وتحديات الفساد والجريمة المنظمة، فضلاً عن تراكم آثار النزاعات والإرهاب. ومن ثم، فإن تطبيق قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017 لا ينبغي أن يقتصر على اعتقال المتعاطين أو المروجين الصغار، بل يجب أن يتجه إلى تفكيك البنية المالية والتنظيمية للشبكات الكبرى، وملاحقة عائداتها، والكشف عن الجهات التي توفر لها الحماية أو التسهيلات، مع ضمان الرقابة القضائية واحترام الحقوق القانونية[22].

وتقتضي المواجهة الفعالة الجمع بين المسار الأمني والمسار المؤسسي والصحي؛ فالأمن يتطلب جمع المعلومات والتعاون الدولي وحماية الحدود، بينما يتطلب المسار المؤسسي تعزيز النزاهة والرقابة وحماية المبلّغين وتدقيق الذمم وتتبع الأموال. أما المسار الصحي والاجتماعي فيركز على الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل ومنع الوصمة وإعادة المتعافين إلى التعليم والعمل. ومن دون هذا التكامل قد تنجح الدولة في ضبط شحنات أو اعتقال أفراد، لكنها لا تنجح في تقليص الطلب أو تفكيك البنية الاقتصادية والسياسية التي تسمح باستمرار الظاهرة[23].

المطلب الثاني: وسائل مكافحة المخدرات والحد من آثارها

أولاً: دور التشريعات والقوانين

تُمثّل المنظومة التشريعية إحدى الركائز الأساسية لمواجهة ظاهرة المخدرات، إلا أن فاعليتها لا تتحقق بمجرد وجود النصوص القانونية، بل تتوقف على سلامة تطبيقها وتكاملها مع السياسات الوقائية والصحية والأمنية والقضائية. فعلى

[21] جميل حامد عطية، ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق العوامل والتاثيرات، مصدر سبق ذكره، ص83.

[22] مسلم طاهر حسون، التدابير الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 66، ج1، 2022، ص566.

[23] مسلم طاهر حسون، مصدر سبق ذكره، ص566.

الصعيد الدولي، أرست الاتفاقيات الأممية الثلاث الأساس القانوني المعاصر للرقابة على المخدرات والمؤثرات العقلية؛ إذ نظّمت الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة 1972، زراعة المواد المخدرة وإنتاجها وتصنيعها وتداولها واستيرادها وتصديرها، وقصرت استعمالها، من حيث الأصل، على الأغراض الطبية والعلمية. ثم جاءت اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 لتوسّع نطاق الرقابة الدولية ليشمل المواد الاصطناعية والعقاقير ذات التأثير النفسي والعقلي التي لم تكن مشمولة على نحو كافٍ بالاتفاقية السابقة. وبذلك انتقلت المواجهة الدولية من مجرد تنظيم المواد المخدرة إلى مكافحة الشبكات المنظمة والعائدات المالية والوسائل المستخدمة في إنتاجها وتهريبها[24].

وعلى الصعيد الوطني، جاء قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم (50) لسنة 2017 ليشكّل الإطار التشريعي الأكثر شمولاً في هذا المجال، وليحل محل منظومة سابقة لم تعد قادرة على مواكبة تطور المواد الاصطناعية وأساليب الاتجار الحديثة. وقد اعتمد القانون منهج الجداول في تحديد المواد المخدرة والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية والنباتات الخاضعة للرقابة، وهو منهج ينسجم مع مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات؛ فلا تكتسب المادة وصفها الجنائي لمجرد تأثيرها في الجهاز العصبي، وإنما استناداً إلى إدراجها في الجداول القانونية النافذة. كما نظّم القانون أفعال الزراعة والإنتاج والتصنيع والاستيراد والتصدير والنقل والحيازة والإحراز والشراء والبيع والتقديم للغير، وميّز بين التعامل المشروع للأغراض الطبية والعلمية وبين التعامل غير المشروع الذي تقوم به المسؤولية الجزائية[25].

وفي الجانب المؤسسي، نص القانون على إنشاء الهيأة الوطنية العليا لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية برئاسة وزير الصحة وبمشاركة الجهات الحكومية ذات الصلة، بهدف وضع السياسة الوطنية والتنسيق بين المؤسسات المختصة ومتابعة تنفيذ الخطط والبرامج. كما استحدث في وزارة الداخلية المديرية العامة لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية لتولي مهام المكافحة وجمع المعلومات وملاحقة شبكات الاتجار والتنسيق مع الجهات الأمنية والقضائية. ولم يقتصر القانون على البعد الأمني، بل تضمن جانباً صحياً وعلاجياً من خلال تنظيم علاج المدمنين وتأهيلهم، وإنشاء المراكز المختصة، وإتاحة بعض التدابير العلاجية والإيداع في المؤسسات الصحية وفقاً للشروط القانونية. ومن ثم، فليس دقيقاً النظر إلى القانون

[24] عباس حسين، ارزوقي عباس، صياغة السياسات العامة اطار منهجي، مجلة اهل البيت، العدد 1، 2005، ص147.

[25] أسامة حسن ومرتضى قاسم، "المخدرات وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع: دراسة قانونية واجتماعية"، الجامعة المستنصرية: كلية التربية الأساسية، 2024، ص 47.

باعتباره تشريعاً عقابياً صرفاً؛ إذ شدد العقوبات على جرائم الاتجار والتهريب والتصنيع والترويج، لكنه أقر في الوقت نفسه معالجة مختلفة لبعض حالات التعاطي والإدمان، تجمع بين المسؤولية القانونية والعلاج وإعادة التأهيل[26].

وتُعد هذه الثنائية بين الردع والعلاج من أهم نقاط القوة في القانون؛ لأن المتاجر أو المروج الذي يسعى إلى تحقيق الربح غير المشروع يختلف من حيث الخطورة والنية الإجرامية عن الشخص الذي وقع في الاعتماد أو الإدمان ويحتاج إلى تدخل علاجي. غير أن نجاح هذا التمييز يتطلب توافر مؤسسات علاجية كافية، وتقارير طبية دقيقة، وآليات واضحة لإحالة المتعاطين إلى العلاج ومتابعة التزامهم، فضلاً عن منع استغلال المسار العلاجي للإفلات من المسؤولية في حالات الاتجار المقنّع[27].

وعلى الرغم من اتساع نطاق القانون، فإن التحليل الموضوعي يكشف أن التحدي الأكبر لا يكمن في غياب النصوص، بل في الفجوة بين التشريع والتنفيذ. فالفساد الإداري والمالي قد يعطل إجراءات التفتيش والضبط، ويتيح لبعض شبكات التهريب الحصول على الحماية أو المعلومات أو تسهيل مرور الشحنات، كما يضر بسلامة سلسلة حيازة الأدلة ويضعف ثقة المجتمع بأجهزة إنفاذ القانون. ولا تكفي زيادة العقوبات لمواجهة هذا الخطر ما لم تقترن برقابة مالية وإدارية فعالة، وحماية للمبلّغين، وملاحقة لعائدات الجريمة، وتدقيق في الذمم والمنافذ والإجراءات الحساسة

كما ترتبط محدودية التطبيق بضعف أعداد الكوادر الأمنية المتخصصة أو تفاوت مستوى تدريبها؛ فجرائم المخدرات الحديثة لم تعد تقتصر على الضبط الميداني، وإنما أصبحت تتطلب خبرة في تحليل المواد الاصطناعية، ومراقبة السلائف الكيميائية، والتحقيق المالي، وتتبع غسل الأموال، وجمع الأدلة الرقمية، وملاحقة عمليات الترويج عبر الإنترنت، وتنفيذ التسليم المراقب والتعاون العابر للحدود. ويستلزم ذلك بناء وحدات متخصصة، وتطوير المختبرات الجنائية، وتوحيد إجراءات التحري والضبط والتحريز والفحص، بما يضمن سلامة الدليل وقابليته للاعتماد أمام القضاء.

أما في الجانب القضائي، فإن الإشكال لا ينبغي وصفه على نحو عام بأنه ضعف في القضاء، لأن استقلال السلطة القضائية مكفول دستورياً، وإنما يتمثل بصورة أدق في الحاجة إلى تعزيز التخصص والخبرة الفنية وسرعة حسم القضايا وتوحيد تطبيق الأحكام. فقضايا المخدرات قد تثير مسائل دقيقة تتعلق بنوع المادة ووزنها ونقاوتها والقصد الجنائي والغرض

[26] طالب جعفر، انتشار المخدرات في العراق – دراسة مستقبل قلق، دار الجبل، ، بغداد، ط 1، 2016،ص56.
[27] طالب جعفر، مصدر سبق ذكره، ص66.

من الحيازة، والتمييز بين التعاطي والاتجار، ومشروعية إجراءات القبض والتفتيش، وسلامة التقارير المختبرية. لذلك تبرز الحاجة إلى تدريب القضاة وأعضاء الادعاء العام والمحققين، وتعزيز التنسيق مع المختبرات الطبية والجنائية، وإنشاء قواعد بيانات قضائية وإحصائية تسمح بتحليل الاتجاهات وكشف أوجه التفاوت في التطبيق[28].

ويُضاف إلى ذلك أن تعدد الجهات المعنية قد يؤدي إلى تداخل الاختصاصات أو ضعف تبادل المعلومات بين وزارات الصحة والداخلية والعدل والعمل والشؤون الاجتماعية والجهات الحدودية والقضائية. ولهذا ينبغي تفعيل الدور التنسيقي للهيأة الوطنية العليا، واعتماد استراتيجية وطنية قابلة للقياس، تتضمن مؤشرات محددة للوقاية والعلاج والمكافحة، ونظاماً موحداً للبيانات، وتقييماً دورياً لعدد القضايا والمضبوطات والوفيات وحالات العلاج والانتكاس. كما ينبغي تحديث الجداول القانونية بصورة منتظمة لمواجهة المواد النفسية الجديدة التي قد تظهر بتراكيب كيميائية معدلة بقصد الإفلات من التجريم[29].

وبناءً على ذلك، يمكن القول إن قانون رقم (50) لسنة 2017 وفر أساساً تشريعياً متقدماً نسبياً لمواجهة المخدرات في العراق، من خلال الجمع بين التنظيم والرقابة والتجريم والعقاب والعلاج والتأهيل والتنسيق المؤسسي. إلا أن أثره العملي يظل مرهوناً بإرادة تنفيذية جادة، ومؤسسات نزيهة، وكوادر متخصصة، ومختبرات كفوءة، ورقابة قضائية فعالة على مشروعية الإجراءات، وتعاون إقليمي ودولي قادر على ملاحقة الشبكات والأموال، فضلاً عن إعطاء الوقاية والعلاج مكانة موازية للملاحقة والعقاب. فالتشديد العقابي وحده قد يزيد أعداد الموقوفين من دون أن يؤدي بالضرورة إلى تقليص الطلب على المخدرات أو تجفيف مصادرها، بينما تقتضي السياسة الجنائية المتوازنة ضرب شبكات الاتجار وحماية المجتمع، وفي الوقت نفسه علاج المدمن وإعادة دمجه بوصفه شخصاً يحتاج إلى الرعاية والتأهيل متى توافرت الشروط القانونية لذلك.

ثانياً: دور المؤسسات الأمنية

تُعدّ المديرية العامة لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية التابعة لوزارة الداخلية الجهة التنفيذية الرئيسة في المواجهة الأمنية لجرائم المخدرات في العراق، إذ تتولى جمع المعلومات وإجراء التحريات وتنفيذ أوامر القبض والتفتيش وضبط المواد المخدرة، إلى جانب ملاحقة المتاجرين والمروجين والعمل على تفكيك الشبكات المنظمة. ولا ينبغي أن يُقاس نجاح هذه

[28] عبد الرزاق عبد الله الجبوري، تعاطي المخدرات لدى الاحداث: الاسباب والمعالجات، رسالة ماجستير غير منشورة، كليه الآداب، جامعة بغداد، 2007. ص 84.
[29] عبد الرزاق عبد الله الجبوري، مصدر سبق ذكره، ص86.

العمليات بعدد المقبوض عليهم أو حجم المضبوطات وحدهما، بل بمدى القدرة على الوصول إلى القيادات الممولة للشبكات، وتعقب عائداتها المالية، وكشف مصادر التصنيع وخطوط الإمداد والتهريب[30].

ويمتد دور المديرية إلى الإسهام في حماية المنافذ والحدود، بالتنسيق مع قيادة قوات الحدود وهيأة المنافذ الحدودية والجمارك والأجهزة الاستخباراتية، الأمر الذي يستلزم اعتماد قاعدة معلومات موحدة، واستخدام أجهزة كشف حديثة، وتعزيز الرقابة على حركة الأشخاص والبضائع. ونظراً إلى الطبيعة العابرة للحدود لهذه الجرائم، تكتسب علاقات التعاون مع المكتب العربي لشؤون المخدرات ومنظمة الإنتربول والدول المجاورة أهمية خاصة، لما توفره من إمكانات لتبادل المعلومات، وتتبع المطلوبين والشحنات، وتنفيذ عمليات التسليم المراقب، والكشف عن شبكات غسل الأموال.

وفي السياق نفسه، تؤدي عملية توثيق بيانات المتهمين ومتابعة حالات العود دوراً مهماً في دعم العمل الوقائي، شريطة ربطها بالأحكام القضائية وبرامج العلاج والتأهيل، مع احترام الضمانات القانونية وحماية البيانات الشخصية. كما تمثل الدورات التدريبية وسيلة أساسية لرفع كفاءة منتسبي مديريات مكافحة المخدرات، ولا سيما في مجالات التحقيق المالي، والأدلة الرقمية، وتحليل المواد الاصطناعية، ومكافحة الترويج الإلكتروني[31].

ويُكمل جهازا الأمن الوطني والمخابرات العراقي هذا الدور من خلال الرصد الاستخباراتي للشبكات الدولية ومسارات التمويل والتهريب، وتبادل المعلومات مع الأجهزة النظيرة في الدول الأخرى. ومع ذلك، تظل فاعلية المنظومة مرهونة بتحديد الاختصاصات بدقة، ومنع تداخلها، وتعزيز التنسيق القضائي، ومكافحة الفساد، والانتقال من المعالجة الأمنية الآنية إلى استراتيجية متكاملة تجمع بين الاستخبارات والملاحقة المالية والوقاية والعلاج.

ثالثاً: دور الأسرة والمؤسسات التعليمية

تتصدر المديرية العامة لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية التابعة لوزارة الداخلية الجهود الميدانية لمكافحة هذه الظاهرة، إذ تتولى تنفيذ العمليات الأمنية الرامية إلى إلقاء القبض على المتاجرين والمروجين وتفكيك الشبكات الإجرامية المنظمة، فضلاً عن الإسهام في مراقبة المنافذ الحدودية والتصدي لمحاولات تهريب المواد المخدرة والمؤثرات العقلية. كما تعمل على تعزيز التعاون مع الجهات العربية والدولية المختصة، وفي مقدمتها المكتب العربي لشؤون المخدرات والمنظمة الدولية للشرطة

[30] عمار قدوري علي، السياسات العامة لمكافحة المخدرات وتأثيرها في الامن المجتمعي العراقي بعد عام 3002، مصدر سبق ذكره، ص95.
[31] سعاد الطائي، "اسباب تعاطي المخدرات واضرارها وطرائق الوقاية منها"، المجلد (5)، العدد الخاص، 2024، ص44.

الجنائية «الإنتربول»، بما يضمن تبادل المعلومات وملاحقة المطلوبين والشبكات العابرة للحدود. وتشمل مهامها أيضاً إنشاء قواعد بيانات للمتهمين والقضايا ومتابعتها وفقاً للقانون، بما يساعد على الحد من تكرار الجرائم وكشف الروابط بين الشبكات الإجرامية، إلى جانب تنظيم الدورات والبرامج التدريبية لرفع كفاءة منتسبي مديريات مكافحة المخدرات في المحافظات. ويعزز جهاز الأمن الوطني العراقي وجهاز المخابرات الوطني هذا الدور من خلال الرصد الاستخباراتي للشبكات المحلية والدولية، وتحليل المعلومات، والتنسيق مع الأجهزة النظيرة في الدول المجاورة لمواجهة التهريب والاتجار المنظم[32].

رابعاً: برامج التوعية والعلاج وإعادة التأهيل

لا تكتمل منظومة مكافحة المخدرات من دون وجود ذراع صحية وعلاجية فاعلة، إذ تضطلع وزارة الصحة بدور أساسي في إنشاء المراكز المتخصصة لعلاج الإدمان وتأهيل المتعاطين نفسياً واجتماعياً، بما يساعد على إعادتهم إلى حياتهم الطبيعية والحد من احتمالات الانتكاس. كما تتولى تشكيل لجان طبية متخصصة للإشراف على برامج العلاج وفقاً لأحكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017، فضلاً عن تنفيذ برامج توعوية لتعريف المجتمع بمخاطر المخدرات وأساليب الوقاية منها. ويشمل دورها كذلك مراقبة تداول الأدوية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية، وضبط صرفها في الصيدليات ومذاخر الأدوية وفق الضوابط والوصفات الطبية المعتمدة، لمنع تسربها إلى الاستعمال غير المشروع. وإلى جانب الدور الصحي، تؤدي وسائل الإعلام وظيفة مهمة في التوعية المجتمعية من خلال إعداد البرامج التلفزيونية والإذاعية المتخصصة، وتوظيف منصات التواصل الاجتماعي في حملات موجهة إلى الشباب، وإنتاج محتوى إعلامي مسؤول يعزز القيم الدينية والأخلاقية، ويرسخ مفهوم المواطنة والمسؤولية الفردية والاجتماعية، ويسهم في بناء وعي عام قادر على مقاومة مخاطر التعاطي والإدمان[33].

الخاتمة

يُعدّ الأمن المجتمعي من الركائز الأساسية لاستقرار الدول وحماية أفرادها، وقد تطور مفهومه ليشمل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى جانب الجانب الأمني التقليدي. ويواجه العراق تحديات متعددة أثرت في مستوى الأمن المجتمعي،

[32] نور الدين ابو لحيه، المخدرات والمجتمع، مذكره، كليه العلوم الإسلامية، جامعه بأتنه، الجزائر، 2019، ص 45

[33] عبد الحسين جميل واخرون، التقرير الاستراتيجي العراقي لسنة 3004، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 3005، ص 240.

من أبرزها الظروف السياسية والأمنية غير المستقرة، فضلاً عن ارتفاع معدلات الفقر والبطالة. وقد أسهمت هذه العوامل في ظهور العديد من المشكلات الاجتماعية، وفي مقدمتها انتشار ظاهرة المخدرات التي أصبحت تشكل تهديداً حقيقياً لأمن المجتمع واستقراره، لما تتركه من آثار سلبية على الأفراد والأسر والمؤسسات الاجتماعية.

ومنذ عام 2003 شهد العراق تزايداً ملحوظاً في نشاط شبكات تهريب المخدرات واتساع نطاق تعاطيها، ولا سيما بين فئة الشباب، الأمر الذي انعكس على ارتفاع معدلات الجريمة وتراجع التماسك الاجتماعي. ورغم تبني الدولة لعدد من السياسات والإجراءات التشريعية والأمنية لمواجهة هذه الظاهرة، فإن خطورتها ما تزال تتطلب مزيداً من الجهود والتنسيق بين المؤسسات الحكومية والمجتمعية. لذا فإن الحد من انتشار المخدرات يستوجب اعتماد استراتيجية شاملة تقوم على تعزيز الوعي المجتمعي، وتفعيل البرامج الوقائية والعلاجية، ودعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية بما يسهم في ترسيخ الأمن المجتمعي وتحقيق الاستقرار المستدام.

والنتائج والتوصيات

أولاً: أهم النتائج

النتائج التي يمكن إجمالها على النحو الآتي:

1. ظاهرة المخدرات في العراق ليست نتاجاً لعامل واحد، بل هي محصلة تداخل معقد من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والأمنية والسياسية والثقافية التي تفاقمت في أعقاب عام 2003.
2. ثمة علاقة طردية موثوقة بين انتشار المخدرات وتدهور منظومة الأمن المجتمعي بأبعاده الأمنية والاجتماعية والاقتصادية.
3. تحول العراق من دولة عبور للمخدرات إلى دولة مستهلِكة ومنتجة، وهو مؤشر بالغ الخطورة يستدعي مراجعة شاملة للسياسات المتبعة.
4. شهدت كميات المخدرات المضبوطة وأعداد المتهمين تصاعداً مضطرداً خلال الفترة 2004–2021، مع بلوغ ذروة حادة في الأعوام 2019–2021.

5. الفئة الشبابية بين 18 و39 سنة هي الأكثر تعرضاً لخطر الإدمان، وهو ما يُلقي بمسؤولية جسيمة على مؤسسات التنشئة الاجتماعية كالأسرة والمدرسة.
6. على الرغم من قانون المخدرات رقم 50 لسنة 2017 يمثل خطوة تشريعية مهمة، فإن تطبيقه الفعلي لا يزال يشكو من قصور مرتبط بالفساد وضعف الإمكانات.
7. دور مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في مكافحة المخدرات لا يزال دون المأمول، ويحتاج إلى دعم وتفعيل.

ثانياً: التوصيات والمقترحات

استناداً إلى نتائج البحث، يُوصي الباحث بما يلي:

1. تطوير استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة المخدرات تجمع بين الوقاية والعلاج والتأهيل والملاحقة القانونية، وتستند إلى منهجية علمية مدروسة.
2. تعزيز منظومة الرقابة على المنافذ الحدودية باستخدام التقنيات الحديثة وأنظمة المراقبة المتقدمة، وتكثيف التعاون الأمني الإقليمي.
3. معالجة الجذور الاجتماعية والاقتصادية للظاهرة من خلال توسيع فرص العمل للشباب، وتفعيل برامج الحماية الاجتماعية للأسر المعوزة.
4. مكافحة الفساد الإداري في المؤسسات المعنية بمكافحة المخدرات، وضمان سيادة القانون وعدالة تطبيقه.
5. إدراج برامج التثقيف الوقائي ضد المخدرات في المناهج الدراسية بصورة منهجية ومستمرة.
6. توسيع الشبكة الوطنية لمراكز علاج الإدمان وإعادة التأهيل، مع تخصيص ميزانيات كافية لدعمها.
7. تفعيل دور وسائل الإعلام في التوعية المجتمعية، وتشجيع منظمات المجتمع المدني على الانخراط في برامج الوقاية.
8. إجراء تعديلات تشريعية دورية على قانون المخدرات لمواكبة تطور أساليب التهريب والترويج، لا سيما ما يتعلق بالمخدرات الرقمية والصناعية الجديدة.

المصادر والمراجع

1. محمود محمود ،مصطفى شرح قانون العقوبات القسم الخاص، ط8، مطبعة جامعة القاهرة، مصر، 1984 ، ص 717.
2. علي سالم طه، المسؤولية الجزائية عن حيازة واحراز المخدرات والمؤثرات العقلية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 2025 ص7-11.
3. محمد عزت فاضل، حامد جاسم حمادي، مبدأ التناسب في ضوء قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 22، 2023، ص51.رنا علي حميد السعدي، وسائل الضبط الاداري في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في العراق. مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد29، 2025
4. كاظم عبد جاسم، مكافحة المخدرات في القانون العراقي، مكتبة العدالة القانونية، ط٢، بغداد ٢٠٢٢، ص٢٥.
5. ورقاء محمد رحيم، الاستراتيجيات الحكومية لمكافحة ظاهرة المخدرات في العراق، مجلة اكليل للدراسات الانسانية، المجلد 5، العدد 2، الجزء 3، 2024، ص1510.
6. فاطمة جاسم شندي، التعاون الدولي في مكافحة المخدرات الرقمية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ميسان، 2021.
7. صابرين احمد مجيد، ظاهرة انتشار المخدرات في العراق ودور السلطات الحاكمة في مكافحتها، مجلة بلاد الرافدين للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 7، العدد 4، ديالى، 2025، ص202
8. حمد محسن عليان، فاطمة عيال طعان، عباس حسين صاحب، سياسات مكافحة المخدرات في العراق بعد عام 2014 (الأسباب_الآثار_العلاجات)، مجلة قضايا سياسية، العدد82، 2025، ص193.
9. مؤيد خلف حسين، دور وسائل الإعلام في الحد من انتشار المخدرات وتعاطيها في العراق دراسة ميدانية على المدمنين ومتعاطي المخدرات في العاصمة بغداد، المجلد 43، العدد 43، 2015،
10. عمار قدوري علي، السياسات العامة لمكافحة المخدرات وتأثيرها في الامن المجتمعي العراقي بعد عام 3002، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 2023، ص103.
11. ياسر طلال نضير، "السياسات العامة للأمن المجتمعي وأثرها في مكافحة ظاهرة المخدرات: العراق أنموذجاً"، مجلة تكريت للعلوم السياسية، العدد 38، 2025، ص123-156
12. علي الربيعي، "العوامل الاجتماعية والاقتصادية لتعاطي المخدرات في العراق"، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 2، 2019، ص35-42.
13. حمزة عبدالمطلب كريم، ظاهرة تعاطي المخدرات وآثارها في حدوث الجريمة في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية، مصر، مجلة العلوم التربوية، مجلد 25، العدد 3، 2017، ص347.
14. ياسر طلال نضير، السياسات العامة للأمن المجتمعي واثرها في مكافحة ظاهرة المخدرات العراق انموذجاً، مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية، العدد 38، 2025.ص146.
15. جميل حامد عطية، ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق العوامل والتاثيرات، مجلة نسق، مجلد 42، العدد3، 2024، ص82.
16. مسلم طاهر حسون، التدابير الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 66، ج1، 2022، ص566.

17. عبد الحسين جميل واخرون، التقرير الاستراتيجي العراقي لسنة 3004، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 3005، ص 240.
18. مسلم طاهر حسون، التدابير الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 66، ج1، 2022، ص566.
19. مسلم طاهر حسون، مصدر سبق ذكره، ص566.
20. عباس حسين، ارزوقي عباس، صياغة السياسات العامة اطار منهجي ، مجلة اهل البيت ، العدد 1، 2005، ص147.
21. أسامة حسن ومرتضى قاسم، "المخدرات وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع: دراسة قانونية واجتماعية"، الجامعة المستنصرية: كلية التربية الأساسية، 2024، ص 47.
22. طالب جعفر، انتشار المخدرات في العراق – دراسة مستقبل قلق، دار الجبل، بغداد، ط 1، 2016، ص56.
23. عبد الرزاق عبد الله الجبوري، تعاطي المخدرات لدى الاحداث: الاسباب والمعالجات، رسالة ماجستير غير منشورة، كليه الآداب، جامعة بغداد، 2007. ص 84.
24. سعاد الطائي، "اسباب تعاطي المخدرات واضرارها وطرائق الوقاية منها"، المجلد (5)، العدد الخاص، 2024، ص44.
25. نور الدين ابو لحيه، المخدرات والمجتمع، مذكره، كليه العلوم الإسلامية، جامعه بأتنه، الجزائر، 2019، ص 45
26. عبد الحسين جميل واخرون، التقرير الاستراتيجي العراقي لسنة 3004، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 3005، ص 240.